

Distr.
GENERAL

A/51/643
31 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١٢٠ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد إيغور ف. غوميني (أوكرانيا)

أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة الثالثة، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، إدراج البند المعنون "إدارة الموارد البشرية" في جدول أعمال دورتها الحادية والخمسين وإحالته إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ٧ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٣ و ١٤ و ١٦ المعقودة على التوالي في ١٥ و ١٨ و ٢١ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبديت في المحاضر الموجزة ذات الصلة A/C.5/51/SR.7 و 9 و 10 و 11 و 13 و 14 و 16.

٣ - وللنظر في البند، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن تكوين الأمانة العامة (A/50/540)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة (A/51/304)؛

(ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن توظيف المتقاعدين (A/51/475)؛

(د) تقرير الأمين العام عن التكاليف المنقحة لأنشطة تمثيل الموظفين خلال فترتي السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ و ١٩٩٢-١٩٩٤ (A/C.5/49/63 و A/C.5/49/64)؛

../..

011196 011196 96-30032

9630032

- (هـ) تقرير الأمين العام عن إتاحة وقت معقول لأنشطة تمثيل الموظفين (A/C.5/50/64)؛
- (و) تقرير الأمين العام عن تنفيذ استراتيجية الأمين العام لإدارة الموارد البشرية للمنظمة وغير ذلك من مسائل إدارة الموارد البشرية (A/C.5/51/1)؛
- (ز) تقرير الأمين العام عن توظيف المتقاعدين (A/C.5/51/2)؛
- (ح) تقرير مقدم من الأمين العام باسم أعضاء لجنة التنسيق الإدارية وبموافقتهم عن احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتصلة بها (A/C.5/51/3)؛
- (ط) تقرير الأمين العام عن تكاليف وطرائق تمثيل الموظفين: بيانات مالية متصلة برابطات واتحادات موظفي الأمم المتحدة (A/C.5/51/6)؛
- (ي) تقرير الأمين العام عن تعديلات على النظام الإداري للموظفين (A/C.5/51/7).

ثانيا - النظر في مشروع المقرر A/C.5/51/L.9

- ٤ - في الجلسة ١٦، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦، عرض مقرر اللجنة مشروع مقرر معنون "توظيف المتقاعدين" (A/C.5/51/L.9).
- ٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر A/C.5/51/L.9 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

- ٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:

توظيف المتقاعدين

إن الجمعية العامة، وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن توظيف المتقاعدين^(١)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢):

(١) A/C.5/51/2.

(٢) A/51/475.

(أ) تؤيد توصيات وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها، رهنا بالأحكام التالية:

(ب) تقرر تحديد حد أقصى للجميع يبلغ ٢٢ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في السنة التقويمية الواحدة، وهو ما يمثل مبلغاً مستكملاً للحد البالغ ١٢ ٠٠٠ دولار الذي حددته الجمعية العامة في عام ١٩٨٢، لتعيين المتقاعدين الذين يتلقون معاشاً تقاعدياً من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، باستثناء الموظفين العاملين في خدمات اللغات، الذين يبلغ الحد الأقصى لهم ٤٠ ٠٠٠ دولار في السنة التقويمية الواحدة، وقصر هذا التعيين في جميع الحالات على ما لا يتجاوز ستة أشهر في السنة التقويمية الواحدة؛

(ج) تقرر ألا يعاد توظيف أي موظف سابق ممن يتلقون معاشاً تقاعدياً في رتبة أعلى من التي كان يشغلها عند انتهاء خدمته في المنظمة المعنية، وألا يحصل على أجر رتبة أعلى من التي يحصل الموظف العادي على أجرها مقابل نفس المهام في نفس مركز العمل؛

(د) تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، عند تعيين المتقاعدين، السعي إلى تحقيق التوازن الجغرافي وفقاً للمادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك التوازن بين الجنسين؛

(هـ) تطلب إلى الأمين العام أن يتقيد على نحو صارم بالممارسة المتبعة حالياً التي تشترط توفر اللياقة الطبية للمتقاعدين قبل إعادة تعيينهم؛

(و) تطلب إلى الأمين العام أن يقدم كل عامين تقريراً عن جميع جوانب الاستعانة بالموظفين المتقاعدين، بما في ذلك إمكانية تنقيح الحدين المذكورين في الفقرة (ب) أعلاه، وتقديم معلومات بشأن المتقاعدين الذين يتم توظيفهم لفترات قصيرة، في كافة الفئات والرتب، وكذلك الموظفين المعيّنين بموجب اتفاقات الخدمة الخاصة. وينبغي أن يغطي التقرير الأول على نحو استثنائي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وأن يُحال، عن طريق اللجنة الاستشارية إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين؛

(ز) تطلب إلى الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أن يعيد النظر في الطلب الذي تقدمت به الجمعية العامة في مقرها ٤٨٥/٥٠ المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين؛

(ح) تطلب إلى مكتب المراقبة الداخلية التدقيق في امثال عملية توظيف المتقاعدين في الأمانة العامة لأحكام هذا المقرر، وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين.

— — — — —